

## النظام الداخلي للمعهد التحضيري للدراسات الهندسية بتونس

### أحكام عامة :

تتمثل مهمة المعهد التحضيري للدراسات الهندسية بتونس في القيام بتكوين تحضيري للطلبة للمشاركة في المناظرات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المهندسين. وتنظم به المراحل التحضيرية في الشعب التالية :

- رياضيات – فيزياء (رف) - فيزياء – كيمياء (ف ك)

- تدوم الدراسات بالمعهد في كل شعبة من الشعب سنتين وتمتد على الأقل على 30 أسبوعا بالسنة الأولى و 26 أسبوعا بالسنة الثانية.

- تقدّم الدّروس في شكل دروس نظريّة وأشغال مسيرة وأشغال تطبيقية.

- يرخص خلال المراحل التحضيرية في الرّسوب مرّة واحدة أما بالسنة الأولى أو بالسنة الثانية.

- حضور الطلبة بالمراحل التحضيرية بكلّ الدّروس إجباري ويؤدّي كلّ غياب غير مبرّر إلى إنذار يوجّهه مدير المؤسسة إلى الطالب. وينجر عن ثلاث إنذارات مثول المعنى بالأمر أمام مجلس التأديب للمؤسسة.

تقبل الشهادات الطبيّة من المؤسسات الصحيّة العمومية و تعرض على طبيب المؤسسة لإبداء الرّأي ولا تقبل الشهادات الطبيّة من الخواص إلا إذا كانت مدعّمة بتشخيص الحالة المرضية.

- احترام الأجال المتعلّقة بتقديم مطالب تأجيل الترسيم :

\* التأجيل لأسباب شخصية : يتم تقديم مطلب تأجيل الترسيم إلى إدارة المعهد في أجل أقصاه شهر بعد انطلاق الدّروس و قبل إجراء أي اختبار من الإختبارات الكتابية و يكون المطلب مصحوبا بملف يحتوي على مبررات طلب التأجيل.

\* التأجيل لأسباب صحية : يتم تقديم مطلب تأجيل الترسيم لأسباب صحية إلى إدارة المعهد قبل إجراء اختبارات آخر السنة الجامعية (أي قبل انطلاق فروض مراقبة السداسي الثاني (DS)) و يكون المطلب مصحوبا بملفات طبية سرية تتولى دراستها لجان طبية مختصة.

- الالتزام بالإطلاع الدائم على سيورة المعلّقات للتعرف على برامج سير الدّروس وتواريخ الإمتحانات وتفصيلها وكلّ الإعلانات الخاصّة بشؤون الطلبة.

### نظام الإمتحانات :

- تقع مراقبة مؤهلات طلبة المراحل التحضيرية واكتسابهم للمعارف بطريقة منتظمة ومستمرة بواسطة اختبارات كتابية و شفاهية وتطبيقية.

- تجرى هذه الإختبارات في شكل تمارين مراقبة وفروض مراقبة و امتحانات. ويجب على الطالب حضور كل هذه الإختبارات دون استثناء ويتحصّل الطالب على صفر من عشرين (20/00) إذا تغيب.

- يرتقي الطالب من السنة الأولى إلى السنة الثانية من المرحلة التحضيرية بمعدل سنوي يساوي أو يفوق عشرة (10) من عشرين (20). و إذا لم يتحصّل الطالب على معدل 10 من 20، يقرّر مجلس القسم ارتقائه من السنة الأولى إلى السنة الثانية أو رسوبه بالسنة الأولى حسب المعدّل السنوي للطلاب ومؤهلاته و مدى انضباطه في الحضور طيلة السنة الجامعية.

- كل طالب يتغيب أكثر من حصتين في الأشغال التطبيقية يُمنع من اجتياز امتحان السداسي المعني في الأشغال التطبيقية. لا يتمتع بالإسعاف كل طالب لم يجتز امتحان الأشغال التطبيقية.

- يسجّل في المناظرات الوطنيّة للدخول إلى مراحل تكوين المهندسين طلبة السنة الثانية من المرحلة التحضيرية الذين يتوفر فيهم شرطا المستوى العلمي والمواظبة (عدم التغيب) على الدّروس و الامتحانات اللذان يضبطهما مجلس القسم.

- في حالة الإخفاق يمكن للطلبة الذين استوفوا حقهم في التسجيل بالسنة الثانية من المرحلة التحضيرية في التسجيل في مؤسسة علمية أو تقنية بنفس الجامعة التي ينتمي إليها المعهد التحضيري للدراسات الهندسية بتونس، وان تعذر ذلك ففي مؤسسة تابعة لجامعة أخرى.

- تمنح شهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى من قبل المؤسسات المؤهلة لتنظيم مراحل تحضيرية للطلبة الذين تحصلوا على معدل سنوي في السنة الثانية يساوي أو يفوق عشرة (10) من عشرين (20).

- تحمل شهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى اسم الشعبة.

- يمكن للمتحصّلين على شهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى التسجيل بإحدى المؤسسات الجامعية على أن تحدّد المؤسسة الجديدة معادلة الشهادة حسب نظام تدريسها.

### **تراتب تآديبية :**

بخصوص سلوك الطلبة داخل المعهد فإنه يتعيّن على الطالب :

- الالتزام باحترام المسؤولين بالمعهد وكل العاملين به من أساتذة وإداريين وعملة، وتجنب كل سلوك من شأنه أن يمس بحرمة المعهد أو يخل بالنظام أو يسير الدروس به.

- الالتزام بسلوك يقوم على الاحترام بين الطلبة مع تجنب كل تصرف من شأنه أن يدفع بهم إلى الخصام أو العنف أو الفوضى.

- عدم القيام بأي تلب أو شتم أشخاص أو هيئات داخل المعهد.

- الالتزام بالحضور إلى المعهد **بلباس محترم ومظهر لائق واحترام هيبة المؤسسة** في كلّ التصرفات.

- عدم إحداث أي ضرر بمكاسب المعهد المنقولة وغير المنقولة.

- عدم الكتابة أو الرسم على جدران مباني المعهد وتعليق المنشورات في الأماكن غير المعدة لذلك.

- احترام التراتيب القاضية بعدم استعمال الهاتف الجوال أثناء **سير الدروس** وأثناء **الامتحانات** وفي المكتبة و في قاعات المراجعة.

- الالتزام بالهدوء وعدم إحداث ضجيج داخل المكتبة.

- الالتزام بالاستظهار بـ " بطاقة الطالب " كلّما اقتضى الأمر لذلك.

- الالتزام بتجنب كل سلوك من شأنه أن يمس من حرمة المعهد وآداب الدراسة.

- يمنع منعا باتا جلب المأكولات والمشروبات داخل المكتبة وقاعات المراجعة وقاعات التدريس.

- المحافظة على ترشيد استهلاك الطاقة و الماء.

- يمنع منعا باتا **لعب الورق** داخل المعهد. كما يمنع تواجد الطلبة في ساحة المعهد أثناء فترات التدريس.

كل مخالفة لهذه الالتزامات يمكن أن تترتب عنها سحب لتسجيل الطالب من المعهد. كما يمكن أن تترتب عنها، عند الاقتضاء تتبعات قضائية.

- الالتزام بالمحافظة على الكتب المقنتاة من المكتبة، و كل تفويت في الكتب يلزم الطالب المعني بالأمر بتعويض الكتاب الضائع. و في حالة عدم توفر الكتاب في السوق فإن الطالب مطالب بتسديد مبلغ يساوي ضعف ثمن الكتاب عند اقتنائه و ذلك لعدم وجود بعض المراجع.



تونس في .....

إني الممضي أسفله الطالب (ة) .....

والمرسم (ة) بالسنة ..... أقر بأني اطلعت على النظام الداخلي للمعهد

التحضيرى للدراسات الهندسية بتونس ووافقت على كل ما جاء فيه وألتزم به.

الإمضاء

(مع كتابة عبارة : اطلعت ووافقت)

